

رعاية الطفل

قراءة في ضوء مقاصد الشريعة

الأستاذ الدكتور صالح قادر الزكي

رئيس قسم الدراسات الإسلامية

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة قطر

يوجزالقرآن الكريم آياته وأحكامه دائما إلى العالمين والعقلاء، والمفكرين، وأولي الأبصار، وأولي الظن، وذوي الإنصاف والضمير الحي¹، ولا حديث له مع من لا يوصف بهذه الأوصاف، هذا من جهة، ومن جهة أخرى وصف ما احتواه بأنه الأقوم²، والأصلح، والأحسن، ولا شيء يفوق ما جاء به حكما وحكمة، وعلم وخيرا وصلاحا ونفعا ونفى عنه كل الأوصاف الخارجة عن هذه الأوصاف، وهذا من جهة ثانية، ومن جهة ثالثة تحدى كل من في الأرض، ومن في السماء أيضا من الإنس والجن أن يأتوا بمثله ﴿وإن هُتِم في ريب مما عملوا على عبدنا فقلوا بسورة من مثله واهموا شهداءكم من دون الله إن هُتِم صادقين﴾ (سورة البقرة: 23)، بمثله في كل شيء، وهذه الصراحة والصرامة والقطعية إن دلى على شيء فإنه يدلى على:

لأن هذه الأحكام والتعليمات والقيم قد صدرت من الذي يملك حقائق كل شيء، ويعلمها، ولا يخفى عليه خافية، وأنه على كل شيء قدير، وبكل شيء بصير، وبكل شيء عليم، وهو الذي يستحق العبادة والاستسلام المطلق لأمره، وهو الله سبحانه وتعالى. لأن الإسلام في صدق أحكامه وحقيقتها وأحققتها في توجيه الحيلولة: لقد بلغ المنتهى، فلا يخاف من دعوة العقلاء والعلماء غير المنحازين إلى اليمين، أو الشمال إلى النظر فيها، بل هو واثق من أحكامه الحققة، متأكد من استسلامهم لها واعترافهم بها إن كانوا بعيدين عن المكابرة والعناد، وكانوا من أولي النظر والبصر واللب.

صلاحية ما ورد في كتاب الله تعالى لكل عصر ومصر، لكل الإنسان أينما كانوا، لأن خالق الناس هو أدري بهم، وبما يصلح حالهم من أنفسهم بأنفسهم.

وقد ورد في الكتاب العزيز أن الله تعالى قد خلق الكون بما فيه وعليه بالحق لغاية سامية راقية ﴿وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما لاعبين﴾ (سورة الدخان: 38)، بعيدة عن العبث والهدى ﴿فصبت لهما خلقكم عبثا وكنتم لينا لا ترجعون﴾ (المؤمنون: 115)، وجعل الإنسان خليفة في الأرض ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾ (سورة البقرة: 30)، وسخر له ما يحتاج

¹ (وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَسْبَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ) (سورة الروم: 22)، (أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ) (سورة الزمر: 9).

² ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هُوَ قَوْمٌ مَّشْكُونُونَ﴾ (سورة الإسراء: 9).

إليه ﴿وسخروا لكم الشمس والقمر دائنين﴾ وسخروا لكم الليل والنهار ﴿(سورة إبراهيم: 33)﴾، كل ذلك من أجل أن يقوم هذا الكائن البشري بأداء ما من أجله خلق على الوجه الأكمل، ولم يكلفه بهذا التكليف من غير أن يسخر له متطلبات القيام به، كما لم يتركه لكي يقوم بهذا الأداء بنفسه كيفما شاء من غير هدى وبيان، فيضلل ويشقى، بل أرسل الرسل، وأنزل معهم الكتب ليختصروا لهم الطريق، ويقتصروا لهم الجهد، ويضمنوا لهم حسن الأداء، ويبنوا لهم الكم والكيفية التي يريدتها الله.

فعبادته سبحانه وتعالى على الوجه الذي أراد؛ هي الغاية الأولى والأخيرة من هذا الخلق إنساناً وأكواناً ﴿وما خلقت الجن والإِنس إلا ليعبدون﴾ (سورة الذاريات: 56)، وهذه العبادة بمعناها الشامل تعني الاستسلام لله تعالى، وتسخير الكون واستعماله بالاتجاه الذي يصب في خدمة هذا الاستسلام ويؤكدده، ولا يستطيع المرء أن يستسلم، ويظهر استسلامه حتى يهيا الأرض وما فيها لهذا الاستسلام من خلال عمارتها، واستغلال طاقاتها، وتوظيف ثرواتها بما يساعد على بقاء الكائن البشري في صحة وعافية واطمئنان وأمان، وبما يضمن بقاء موارد الكون سليمة معطاءة تعد حياة البشر بعناصر البقاء والدوام.

وهذا الكائن البشري قد حكم عليه بالحياة لمدة زمنية محددة، وعليه إنجاز ما ليط به من خلال تلك المدة، ثم يأتي الآخر، ويكمل ما بدأ به الأول ويستمر، وهكذا دواليك، وكى لا ينقرض هذا الإنسان أودع فيه القدرة على التناسل، وفرض عليهم المحافظة على السلالة البشرية، فشرع لهم الزواج، الذكر من الأنثى، وأودع فيهما ميل الانجذاب إلى الآخر في عملية التقاء جسدي وروحي لوتمت في الغالب الأعم مع إرادته سبحانه وتعالى لحصل الإنجاب، وجاء إلى الحياة الأطفال، والغاية من هذا الإنجاب والولادة - كما سبق - إسناد مهام الحياة إليهم ليكملوا المشوار الذي بدأ به الوالدان، ولا يمكن أن يقوم به هذا الطفل إلا إذا تم رعايته وإعداده من لدهما، وهذه الرعاية مرة أخرى لم تترك للوالدين كيفما يشاءان، وإنما هناك الخطوط العريضة التي حددها القرآن الكريم، وبمراعاتها والسير عليها يكون الإعداد صالحاً والأساس قوياً وقوياً لصناعة جيل قادر على تحمل المسؤولية وعناء الحياة، وواجب الخلافة في الأرض، بعمارته ماديًا ومعنويًا ماديًا بإقامة حضارة شاهدة على الناس فيها، ومعنويًا بتعبيد الناس لربهم وفق منهجه، وإرادته المتمثلة في كتابه العزيز المبين بسنة رسوله الأمين محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم.

وعليه جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء اللامع على هذه المرحلة العمرية التي تشكل مرحلة البناء، وهي مرحلة حساسة ودقيقة لصناعة الإنسان السوي المكلف والقادر على تحمل الأمانة ﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملها وألقين بها الإنس والناس﴾

﴿(سورة الأحزاب: 72)﴾.

وفي عصرنا الحاضر تغزو كثير من قضايا الحياة، وتغزو أولويات الناس، كما تغزو معاييرهم، وتغزو أحكامهم على الأشياء، وفي رعاية الأبناء والأولاد تغزو أيضاً كثير من تفاصيلها، فلم تعد تربيتهم اليوم كتربيتهم بالأمس، ولم يعد وقت الآباء والأمهات يسمح بالتربية الهادئة، ولم يعد أمر تربيتهم محصوراً في البيت والمدرسة، وبدأ يحيط بحياة هؤلاء البراعم والأشبال مخاطر حقيقية، وهذه المخاطر

تهدد وجودهم، وتتسلل إليهم كرهل وبعضها يستحوذ عليهم نتيجة عدم تحصين هؤلاء بمناعات لازمة، والآباء والأمهات قد يكونوا على علم بهذه المخاطر كلها أو بعضها، أو هم على خلاف ذلك، وإن كانوا على علم بها، فلما أن يكونوا على علم بحلولها كلياً أم جزئياً أو لا يكونوا على علم بها، ولكي لا تذهب ثمرة الشجرة إلى غير أصحابها، ولا يبقى لأصحابها إلا التعب، ويا ليت الأمر يقف عند هذا الحد، بل ثمة مسؤولية أمام هذا الضياع، فإن الوالدين مسؤولان أمام الله، وسيحاسبان على هذه التربية غير المثمرة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَتْلُوا مَنَاقِبَ الْمُحْسِنِينَ وَالْحِجْرَةَ عَلَيْكُمْ﴾ (الأنفال: 110).

شاهد لا يصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يريد (سورة التحريم: 6)، وفي الحديث: (لكم راع، ولكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمراة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها)¹.

ومن يمعن النظر في مصدري التشريع الإسلامي: كتاب الله المجيد وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقف على جملة كبيرة من النصوص تولى اهتمام لا نظير له بشؤون الأطفال، وهذا الاهتمام يبدأ قبل مرحلة الخلق والتكوين، ويمر بمرحلة الجنين في بطن الأم، ويشمل مرحلة الولادة وما بعدها، ويمتد إلى أن كتب الله له الحياة، بل يتجاوز مرحلة الحياة الدنيا، ويدخل في الحياة الآخرة، وهذا الاهتمام يشمل جميع وجوه العناية والرعاية على جميع الأصعدة وجوانب الحياة.

وبدأ هذا الاهتمام بتمهيد نظري في موقع الأطفال والذرية، حيث ذكر الله تعالى لنبيه المصطفى في مقام ما من به على من سبقه من الرسل أنه جعل لهم أزواجاً وذرية ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا مَعِ نِسَاءٍ لَهُنَّ زَوْجَاتٌ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ شَاكِكِينَ﴾ (سورة الرعد: 38)، وعد هؤلاء الأطفال هبة منه ﴿لِلَّهِ الْمُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (سورة النحل: 17)، وأمرهم بزيادة الحياة الدنيا وجمالها ﴿وَالْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ (سورة الشورى: 49-50)، وأمرهم بزيادة الحياة الآخرة ﴿وَالْحَيَاةُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ (سورة الكهف: 46)، وورد في القرآن الكريم توجه بعض الأنبياء إلى الله تعالى بالدعاء في أن يرزقه الولد، وألا يتركه فوداً بلا ذرية ﴿وَوَكَّلْنَا إِدْرِيكَ إِذْ نَادَى بِعَبْدِهِ فَمُوتَ خَوْلاً لَوْ ارْتَدَّ﴾ (سورة الأنبياء: 89).

وهذا الموقع الرائد للطفل في نصوص التشريع لم يقتصر على الجانب التنظيري والسرد النصي فحسب؛ بل تجاوز ذلك وبدأ بالتوجيه إلى تهيئة المناخ اللازم الذي يتربى فيه ويتربع، من خلال إعداد المحضن الطبيعي، ودفع كل ما يحول دون الوصول إلى الغاية المنشودة.

ولحصر مفردات هذا الموضوع وضبط حركة هذه الورقة سيتم بإذن الله تعالى التركيز على النظر وإعادة النظر في رعاية الأطفال في ضوء كليات مقاصد الشريعة الضرورية المتمثلة في المحافظة على الدين والنفس والعقل والنسل والمال. يقول الإمام الغزالي (ت505هـ): "ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم؛ فكل ما يتضمن حفظ هذه

¹ البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب (القاهرة: المكتبة السلفية، ط1، 1400هـ)، رقم

الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة. وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في رتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح¹. ويقول الإمام الشاطبي (ت790هـ): "تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية. والثاني: أن تكون حاجية. والثالث: أن تكون تحسينية. فأما الضرورية: فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين... ومجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل"².

فحري بنا جميعاً كالأسرة والمدرسة والمجتمع والدولة تنمية هذه الكليات في أطفالنا الذين هم كالصفحة البيضاء، يولدون على الفطرة، فأبواه - البيئـة المحيطة - يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه³، فتتحول النعمة إلى النقمة بما كسبت أيدينا، ومعلوم أن الإنسان يحصد ما يزرعه، وبالفعل قلما تجد من لا يعاني من تربية أولاده، وصعوبة أمرهم وإيذائهم وعقوقهم وتمردهم، فلا نكاد نسمع إلا ما يكدر زينة الحياة الدنيا وجمالها (الأطفال).

أولاً: الأطفال ومقصد المحافظة على الدين

من غير الدخول في تعميق معنى المحافظة والدين، فإن المقصود بالمحافظة هنا هو صيانة الشيء وإدامته وإبقائه، برعايته وحراسته، والدفاع عنه، وبالمواظبة والدوام عليه⁴، وكل ذلك يقتضي وجود الشيء وإثباته أولاً، والمقصود بالدين هنا هو الدين الإسلامي الحق، والدين كما عرفه علماء الشريعة هو: "وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم لإياه إلى الصلاح في الحال، والفلاح في المال"⁵، أو هو: "وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات، وإلى الخير في السلوك والمعاملات"⁶ مع الله، أم مع خلقه.

¹ الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، تصحيح محمد عبد السلام الشافعي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1417/1996)، ص174.

² الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، تخريج عبد السلام عبد الشافعي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422/2001)، 8-7/2.

³ في الحديث الصحيح: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه **يهودانه**، أو **نصرانه**، أو **مجسانه**، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء". ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم). البخاري، صحيح البخاري، مصدر سابق **رقم الحديث: 1359**، فقد دل هذا الحديث على أن الأصل في كل مولود أنه يولد مسلماً، وأن اليهود، أو التنصر، أو التمجس؛ أمر طارئ على أصل الفطرة.

⁴ ينظر: ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ط6، 2008م)، مادة "حفظ"، 167/4.

⁵ الهانوي، محمد بن علي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق علي دحروج (مكتبة لبنان، ط1، 1996)، 814/1.

⁶ دراز، محمد عبد الله، الدين (الكويت: دار القلم، ط1)، ص33.

وعليه فإن المراد بالمحافظة على الدين رعايته والاهتمام به، وتقويته ودرء كل ما يخل به، ودفع كل ما يعرضه إلى التشويه، ويقضي بالكل أو الجزء على حقيقته، بإدخال ما ليس منه، أو بإخراج ما هو منه.

والتدين والاعتراف بالخالق سبحانه وتعالى أمر فطري مغروس في فطرة كل مولود، ودل عليه قوله تعالى: ﴿فطر الله الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم﴾ (سورة الروم: 30)، وقوله تعالى: ﴿وإذا برءكم من مولود إلي شهيداً بأن قولوا يوم القيامة إننا كنا عن هذا غافلين﴾ (سورة الأعراف: 172)، وكما ورد في الحديث: " ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو يمجّنه"¹.

هذا، وأن ترك الأطفال ودينهم الفطري من غير بيانه وتنميته، وحراسته وتنقيته من كل ما يلحق به من غبار؛ أمر لا يمكن أن يقبل من أولياء الأمور وأصحاب الشأن، ذلك لأن الله تعالى لم يكتف بهذا النوع من الإيمان فحسب، ويترك الناس عليه، وإنما بعث الرسل عليهم الصلاة والسلام، وأنزل الكتب، وأوجب التبليغ والبيان، وبذلك قطع الأعذار، وأقام الحجة على الخلق أجمعين ﴿رسلاً﴾ ويشـ ومنذرين لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزاً حكيماً﴾ (سورة النساء: 165).

وعليه؛ يتعين على أولياء الأمور، والمدرسة، والمجتمع، كل حسب وسعه ومسؤوليته غرس العقيدة الصحيحة، ومبادئ الإسلام وأساسه الأخلاقية في عقول فلذات أكبادنا وقلوبهم، وليس هذا وحده، بل يتعين محاولة تحويلها إلى سلوك سليم، وتصرف قويم (العمل الصالح بلغة الشريعة)، وهذا أمر يتطلب الحكمة في اختيار الوسيلة المناسبة والأسلوب المناسب في التقديم والعرض، واختيار الوقت المناسب والجرعة المناسبة، والبدء بالأول فالأول، والأهم قبل المهم، ووفق المستويات العمرية، كما يتطلب المرونة اللازمة، والتحلي بالصبر، والطبخ على نار هادئة، والابتعاد عن محاولة جني الثمار وقطفها قبل بدو صلاحها، والاستعجال في قطف شيء قبل أوانه يفضي إلى حرمان الإنسان منه، والتدرج سنة إلهية جارية على الخلق والكون، ويجب أن يكون ثمة منهجية في هذه العملية التربوية الإيمانية بين الوالدين من جهة، وبينهما وبين المدرسة (البيئة) من جهة أخرى درء التوارد فكريتين مختلفتين، بل متناقضتين على أمر واحد، فإن ذلك يربك الطفل ويحيره، ومن الضرورة بمكان انصباب جميع الأفكار والتعليمات والتوجيهات في سلة واحدة، وأن تخدم هدفاً واحداً، وإلا يفقد الطفل الثقة بوالديه وبمدرسته وبمجتمعه، وعلى ذلك أمثلة كثيرة، مربها كثيرون منا، ومنها ما كنا نسمعه من الوالدين، ومن المشايخ في خطبة الجمعة وكنا صغاراً نسمع منهما بأن الذي خلقنا هو الله سبحانه وتعالى، وفي المدرسة في مادة "علوم الأحياء" نسمع من المدرس وهو يحدثنا عن نظريات حول الحياة والخلق، فيحدثنا بالتحديد عن نظرية داروين في النشوء والارتقاء، ويدافع عنها بقوة²، وهذه النظرية

¹ سبق تخريجه في الهامش رقم (6).

² تتألف النظرية الداروينية من محورين أساسيين، الأول محور بدء الحياة على الأرض وتطورها وتشعبها، والثاني محور الجنس البشري كجزء من هذه الحياة، ومنذ أن ألفت داروين كتابه (أصل الخلق) وكتابه الثاني (ظهور الإنسان) سُمي هذا

تنسف الإيمان بالخالق عزوجل، فكيف يتمكن الطالب في هذه المرحلة العمرية التخلص من هذا التعارض والتناقض في مسألة خطيرة للغاية؟! وهكذا يعيش الطفل جملة كبيرة من التناقضات والازدواجية في حياته، ازدواجية ما يقال له عن الكذب وحرمته وأثاره السيئة على الفرد والمجتمع، ثم لا يكاد يبرح مجلسه فإذا به يبصره بعينيه، ويسمع من والده أهمية الصلاة وإقامتها في وقتها، وفي أول وقتها، وإقامتها في الجماعة، ويرى الناصح الأمين والواعظ الخبير هو يتكاسل في إقامتها، ويتخلف عن إقامتها جماعة، وقد تفوته صلاة أو صلوات، وهلم جرا.

وهناك نقطة أخرى مهمة ونحن بصدد الحديث عن زرع التدين في نفوس أبنائنا وبناتنا، ألا وهي مراعاة الوسائل المناسبة في توصيل المعلومة الدينية، ونوع هذه المعلومة، فالوسائل القديمة التي كان لها الأثر في غابر الأيام في حياتنا، ليس بالضرورة بقاء أثرها بالدرجة نفسها، وبعض هذه الوسائل قد أكل علمها الدهر وشرب، فقد انتهى مفعولها، وبعضها ظلت محتفظة بأثرها الطيب، على أن ثمة قنوات أخرى جديدة تفعل فعلتها في تزويد الجيل الصاعد بالمعلومات المختلفة، هذه الأمور لا بد أن يكون ولي الأمر على علم ودراية بها، ولا يمكن ترك الأطفال وحدهم أمامها لاستقاء معلوماتهم منها من غير مراقبة، والتأكيد من سلامة هذه المعلومات وصدقها وصحتها، ودراسة أثرها الديني والنفسي والاجتماعي والسلوكي على الطفل، فضلاً عن أنها في أحيان كثيرة تقدم معلومات تتعارض والشرعية الإسلامية، الأمر الذي يحير الطفل ويربكه ويرببه مرة أخرى، ويجعله في أقل التقدير شلأ في مصادر معلوماته، ومجرد تسلسل الشك إلى هذا المصدر (الوالدين) كاف في إحداث شرخ بجدار الثقة بينهم، وانهيأه في نهاية المطاف، وضباع الطفل دينيا وسلوكيا.

وبالمثال يوضح المقال أكثر، فلا يخفى على المتابع من أن الرسوم المتحركة (Cartoon) أو أفلام (Animation) قد احتلت مساحة كبيرة في حياتنا أيام الطفولة، وما فتئت هذه الرسوم تدخل وبقوة في جزء كبير من حياة الأطفال، وعدد هائل منها ينتج لأهداف اقتصادية (صناعة اقتصادية)، وقد وصلت أرباح هذه المنتجات مئات الملايين من الدولارات الأمريكية¹، ومنها فضلاً عن الهدف الاقتصادي يراد عبرها تحقيق أهداف أخرى وتمريها، منها دينية وسلوكية وأخلاقية.

وبما أن حصة الأطفال من الخيال أوسع بكثير من حصتهم في العقل والمنطق، فهم يفضلون الأشياء الخيالية، ويصدقونها بسهولة، لذلك اعتمدت هذه الأفلام على عرض الأشياء الخيالية التي

المعتقد بنظرية داروين، والنظرية تقوم على أن الوجود قام بدون خالق، وأن الإنسان قد تطور من القرد، وأن هناك تسلسلاً في الأجناس البشرية. وفي نشرة إخبارية بقناة الجزيرة الفضائية تقرير عن خطأ هذه النظرية أثبتته فريق من العلماء الأمريكيين من علماء أصول الجنس البشري من جامعتي كين ستيت وكاليفورنيا من خلال كشف النقاب عن أقدم أثر معروف للبشر على وجه الأرض، وهو هيكل عظمي إثيوبي أطلق عليه اسم "أردي". ولمزيد من المعلومات يتابع: "أردي" تطعن بصحة نظرية داروين، السبت 1430/10/12 هـ - الموافق 2009/10/3 م، <http://www.aljazeera.net/news/pages/bda5151b-42f2-4aeb-aff3-ea0efe321b>

¹ ففي المركز الأول ودون منازع في أرباح أفلام الأنيميشن لعام 2013 الجزء الثاني من فيلم Despicable Me الشهير، حيث وصلت أرباحه إلى (918 مليون دولار)، ورصدت لها ميزانية ضئيلة "نسبياً" (76 مليون دولار).

تجاوزت المنطق والعقل، والمتتابع لها يرى أشكالاً عديدة من مخلوقات غريبة، أو لا واقعية مثل الوحوش، والزومبي، والمخلوقات الفضائية وغيرها الكثير¹. وتؤكد هذه الأفلام خطورة هذه الوحوش بسبب حجمها وإمكاناتها الفتاكة على تدمير أي شيء أتت عليه، واعترض طريقها باستخدام قدراتها الجسدية الهائلة، لتثبت بذلك أن الحجم بالفعل مهم، ويقدم المنقذ للبشرية وهو الرجل الغربي الأبيض الغربي.

كما أن بعضها يغرس عقائد فاسدة، ويحسد ويلمع صورة المحرمات الشرعية، فيظهر صورة الخنزير في صورة حيوان مظلوم، ومحبوب إلى الناس، ويزين لحمه، وبعضها يظهر صورة الكلب وما يقوم به من أعمال حتى يقنع الأطفال بأنه لا مجال لعدم اقتنائه وتربيته، ولأن الحياة لا تسير سيراً حسناً بدون كلب يعيش معك في البيت. وفلم آخري زين السحر، فالطفل إذا أراد أن يسير بسرعة فعليه أن يشتري حذاء سحرية، ولأن السحر يقر ب البعيد، ويجعل المستحيل ممكناً ومشاهد الساحر ينفرد ويتميز عن أقرانه، وعليه يتعين تعلم السحر وممارسته، وثمة أناس يقومون بأمور غريبة وعجيبة ومدهشة حقاً وفلم آخر يزين الجنس للأطفال، فثمة علاقات مفتوحة بين الجنسين، وهناك خيانات، وتبادل القبلات، وغيرها، وفي كثير من هذه الأفلام تظهر الفتاة بملابس مكشوفة وجسد عار، وغير ذلك من الأمور المتعارضة مع أبجديات ديننا وثقافتها الإسلامية وعاداتنا الاجتماعية.

فالطفل يشاهد كل ذلك، ويأتي الوالد فيحدثه مثلاً عن معجزات النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ويقول: من معجزاته نبع الماء من بين أصابعه²، أو أنه عليه الصلاة والسلام- فهم الجمل الذي أتاه فجر جرود زرفت عيناه³، أو أنه أسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، أو غير ذلك

¹ ومن هذه الأفلام:

, Jack the Giant Slayer – 2013, TheHost – 1998Clover field – 2008, Monsters – 2010, Godzilla-
, Pacific Rim – 2013.2005 , King Kong-20102006, Super 8 – 2011, The Troll Hunter-

² ومن ذلك ما حدث يوم الحديبية، فيما رواه الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ رِكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ، فَجَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يُثَوِّرُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث: 3576.

³ عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما: أردفتني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فأسر إلي حديثاً لا أخبر به أحداً أبداً، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب ما استتر به في حاجته هدف، أو حائش نخل، فدخل يوماً حائطاً من حيطان الأنصار، فإذا جمل قد أتاه، فجرجر وذرفت عيناه - قال بهز وعفان، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حن وذرفت عيناه - فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم سرائه وذفراه فسكن، فقال من صاحب الجمل؟ فجاء فتى من الأنصار، فقال: هو لي يا رسول الله، فقال: أما تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكها الله، إنه شكا إلي، أنك تجيعه وتدئبه. الوادعي، مقبل بن هادي، الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (صنعاء: دار القدس، ط1، 1411)، ص 559.

الكثير؛ فإنه يشاهد أقوى من ذلك، يشاهد من الرسوم المتحركة أناساً آخرين ليس فقط ينبع الماء من بين أصابعهم، وإنما من رؤوسهم وأقدامهم، وأجسادهم كلها، ويشاهد أيضاً آخر يفهم الحيوانات، ويتكلم معهم، ويأمرهم بشيء، فيمتثلون أمره، أو ينهاهم عن الشيء فيجتنبونه، وآخر أيضاً يطير في أقطار السموات والأرض ولا يمنعه مانع، وهذه الأمثلة وغيرها أقوى مما تم الحديث عنه بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم، أو بالنسبة إلى معجزات بقية الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، والطفل يحب الأقوى دائماً ولا يميز بين ما هو خيالي، وما هو واقعي، وعليه، فلن حديثنا عن تلك المعجزات في ترسيخ العقيدة في أذهانهم وعقولهم وقلوبهم سوف لا يلقي رواجاً وقبولاً أولياً.

هذا، وناهيك عن كسر قيود الحل والحرمة، فإن هذه الأفلام تمهد للقضاء على دائرتي الحلال والحرام، فما عندنا من قيود شرعية على بعض تصرفات، وبعض الأشياء، تغدو هذه القيود ملغاة حيث تنشر فكرة الحرية التامة للإنسان فيما يأتي ويذر، فهو الذي يقرر، ولا شيء فوق إرادته، ولا أحد بقادر على أن يفرض عليه ما لا يريد ولا يشتهي، ويترب على كل ذلك صناعة جيل جديد، لا يعرف هويته الإسلامية، ولا يعترف بها.

كما أن بعض هذه الرسوم المتحركة يشوه معايير الحكم على الأشياء نفعاً وضراً خيراً وشرراً مصلحة ومفسدة، فتصبح القوة والعنف أمرين مقبولين ومحبوبين، سواء استخدمت القوة في الحق، أو استخدمت في الباطل، وإيذاء الآخر، وإلحاق الشر به؛ هو المطلوب والمرغوب فيه، وهكذا فإن هذه الأمور تعمل عملها شيئاً فشيئاً وبالتدرج إلى أن يتحقق الهدف من ورائها.

ولسنا هنا من المنكرين لدور بعض هذه الرسوم المتحركة الإيجابي في حياة الأطفال، نعم هناك بعض إيجابيات، ولكن ليست في كلها، أو بمقارنتها مع مفسادها ستترجح كفة المفساد على المصالح، وعليه يتعين الاستثمار ووضع رؤوس الأموال في صناعة أفلام تتفق وعقيدتنا الإسلامية وقيمنا المجتمعية وأدابنا العامة، كما قام بذلك شركة ماليزية لصناعة الرسوم المتحركة، حيث قامت الشركة بإنتاج حلقات من مسلسل كرتوني بعنوان: (Upin&Ipin)، وهذا المسلسل قد حقق نجاحاً كبيراً في استنبات القيم الإسلامية في أطفالنا، فكان الهدف الرئيس من إنتاجه هو تربية أولئك الصغار على العقيدة الإسلامية وأدائها، وإن كان وراء ذلك اكتساب شهرة عالمية مكنت منتجه من الحصول على ربح مادي، فإلى الفلم الذي يعلم الأطفال أن يحترموا والديهم، ويستخدموا معهم الكلمات الطيبة الراقية من ذلك الفلم الذي سمعت أحد أبطاله من الأطفال يحدث صديقه ويقول: "أبي جبان حقاً؟!".

وكل ذلك يفرض على أولياء الأمور متابعة أطفالهم، واختيار ما يناسبهم من الأمور، والتأكيد من سلامة محتواها وخلوها من كل ما يعكر عقيدتهم، أو يحرف سلوكهم، ولا عذر لأحدنا بأنه مشغول، ولا يجد فرصة للتأكد من ذلك، وصدق من قال: "الوقاية خير من العلاج"، أو: "درهم وقاية خير من قنطار علاج".

ومما يصب في إفساد العقيدة بعض ألعاب الأطفال، حيث لا يسمح بفتح اللعبة والدخول فيها إلا بعد موافقة الطفل على طلب اللعبة، وفي الطلب العبارة الآتية: إذا كنت تعتقد أن هذا الإله هو إلهك؛ إذا فلك الحق أن تلعب،

(If you believe that this idol is your god then play)

وثمة ألعاب أخرى يصعب فيها الفوز باللعبة، والانتقال إلى المرحلة القادمة منها إلا من خلال إطلاق النار على عدد من المصاحف الشريفة لتتطاير صفحاتها تحت أصوات وهتافات النصر، كما يجب ألا يمنع الطفل صوت الأذان، أو دخولا لخصم (أصحاب اللحى والأثواب القصيرة) إلى المسجد من ملاحظته وقتله داخل المسجد، هذا ما يحدث في لعبة (first to fight) حيث تجبر لاعبيها على فعل ذلك للاستمرار في التقدم من مرحلة إلى أخرى، وتحقيق الفوز، وهكذا يتمرن الطفل على سفك دم المسلم إذا اعترض مصلحة من مصالحه في الواقع لأدنى سبب، كما هو دهتك حرمة أماكنه المقدسة.

ثانياً: الأطفال ومقصد المحافظة على النفس

المحافظة على النفس البشرية وحمايتها مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، وثمة نصوص كثيرة قرآنية ونبوية تجتمع على نقطة واحدة وهي العناية التامة بالنفس وحمايتها، وإبعاد كل ما يعرضها إلى الخطر، فيعدمها كلياً أو جزئياً بتعطيل منافعها أو تقليلها، وعدم تمكينها من القيام بوظائفها العضوية ووظائفها الدينية من العبادة لله تعالى وعمارة الأرض والاستخلاف فيها.

لذلك جاءت نصوص التشريع بالتشجيع على إيجادها بالحث على الزواج، وتأمين البيئة اللازمة لكي يعيش الطفل قويا وسليماً بعيداً عن الأمراض والعاهات التي تعطل وظيفته، وفي ذلك جاءت إرشادات نبوية في اختيار شريك الحياة، وجاءت نصوص الفقهاء في إجراء الفحوصات الطبية اللازمة للتأكد من صلاحية هذا الزواج، وتجنب انتقال بعض أهم الأمراض الوراثية والمعدية الموجودة في المجتمع، وحماية الأجيال الجديدة من تلك الأمراض بإذن الله، والتقليل من ولادة أطفال مشوهين، وهذا الإجراء مظنة لإنجاب أطفال أصحاء، وإذا غلب على الظن وسيلة ما تحقق مقصداً شرعياً فيتعين مباشرتها. وهناك مجموعة من القواعد الشرعية تدعم هذا الفحص الطبي، منها قاعدة: "الدفع أولى من الرفع"¹، فكما أمكن دفع الضرر قبل وقوعه؛ فهو أولى وأسهل من رفعه بعد الوقوع. وقاعدة أخرى تقول: "الوسائل لها حكمالغايات"²، فإذا كانتالغاية هي سلامة الإنسان العقلية والجسدية؛ فإن الوسيلة المحققة لذلك تغدو مشروعة ومتعينة، وطالما أن الفحص الطبي قبل الزواج

¹ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الطبعة الأخيرة، 1378هـ/1959م)، ص153. وعبر عنه ابن رجب بقوله: "المنع أسهل من الرفع". ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن، القواعد في الفقه الإسلامي (مصر: مطبعة الصدق الخيرية، ط1، 1352هـ / 1933م)، ص325.

² العزبن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ضبط وتصحيح عبد الطيف حسن عبد الرحمن (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1420/1999م)، 88/1.

يحقق مصالح مشروعة للفرد الجديد، وللأسرة والمجتمع، ويدراً مفساد اجتماعية ومالية ونفسية على المستوى الاجتماعي والاقتصادي؛ فيكون من الأسباب بالمأمور بها شرعاً¹.

وإذا ولد الطفل فيجب رضاعته، والإنفاق عليه وعلى مرضعه ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ من الرأدين، يتم الرضاعة ^٢ ^٣ ^٤ ^٥ ^٦ ^٧ ^٨ ^٩ ^{١٠} ^{١١} ^{١٢} ^{١٣} ^{١٤} ^{١٥} ^{١٦} ^{١٧} ^{١٨} ^{١٩} ^{٢٠} ^{٢١} ^{٢٢} ^{٢٣} ^{٢٤} ^{٢٥} ^{٢٦} ^{٢٧} ^{٢٨} ^{٢٩} ^{٣٠} ^{٣١} ^{٣٢} ^{٣٣} ^{٣٤} ^{٣٥} ^{٣٦} ^{٣٧} ^{٣٨} ^{٣٩} ^{٤٠} ^{٤١} ^{٤٢} ^{٤٣} ^{٤٤} ^{٤٥} ^{٤٦} ^{٤٧} ^{٤٨} ^{٤٩} ^{٥٠} ^{٥١} ^{٥٢} ^{٥٣} ^{٥٤} ^{٥٥} ^{٥٦} ^{٥٧} ^{٥٨} ^{٥٩} ^{٦٠} ^{٦١} ^{٦٢} ^{٦٣} ^{٦٤} ^{٦٥} ^{٦٦} ^{٦٧} ^{٦٨} ^{٦٩} ^{٧٠} ^{٧١} ^{٧٢} ^{٧٣} ^{٧٤} ^{٧٥} ^{٧٦} ^{٧٧} ^{٧٨} ^{٧٩} ^{٨٠} ^{٨١} ^{٨٢} ^{٨٣} ^{٨٤} ^{٨٥} ^{٨٦} ^{٨٧} ^{٨٨} ^{٨٩} ^{٩٠} ^{٩١} ^{٩٢} ^{٩٣} ^{٩٤} ^{٩٥} ^{٩٦} ^{٩٧} ^{٩٨} ^{٩٩} ^{١٠٠} ^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨} ^{٩٩٩} ^{١٠٠٠} ^{١٠٠١} ^{١٠٠٢} ^{١٠٠٣} ^{١٠٠٤} ^{١٠٠٥} ^{١٠٠٦} ^{١٠٠٧} ^{١٠٠٨} ^{١٠٠٩} ^{١٠١٠} ^{١٠١١} ^{١٠١٢} ^{١٠١٣} ^{١٠١٤} ^{١٠١٥} ^{١٠١٦} ^{١٠١٧} ^{١٠١٨} ^{١٠١٩} ^{١٠٢٠} ^{١٠٢١} ^{١٠٢٢} ^{١٠٢٣} ^{١٠٢٤} ^{١٠٢٥} ^{١٠٢٦} ^{١٠٢٧} ^{١٠٢٨} ^{١٠٢٩} ^{١٠٣٠} ^{١٠٣١} ^{١٠}

وورد في القرآن الكريم إعداد القوة لمواجهة العدو، أو لمنع اعتدائه على المسلمين ومن يعيش في المجتمع الإسلامي، وهذا ما يطلق عليه (القوة الرادعة)، فإمتلاك القوة ليس للاعتداء، وإنما لمنعه ﴿وَلَعَدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطٍ وَالْخِلَافِ تَهَيَّوْنَ بِهِ وَعُودُكُمْ وَآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَقْلُوبُهُمْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (سورة الأنفال: 60)، وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم القوة بالرمي¹، ويدخل فيها جميع أنواع الرمي بالوسائل القديمة والمعاصرة، وفي الحديث أيضاً "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير"²، فالقوي في إيمانه وفي جسده وفي عقله خير من غيره.

ومن طرق المحافظة على النفس تعليم الأطفال دروساً من الإسعافات الأولية الضرورية، فإن الإنسان معرض لكل شيء، ومخاطر تهدد وجوده، وحركات بسيطة، أو تقديم مساعدات بسيطة للمصاب قد تنقذ نفساً من الموت المحقق، وعليه فإن تعليم هذه الإسعافات الأولية يدخل في درهم وقاية، كما أن الرياضة أيضاً تدخل في درهم وقاية، وتلقينهم آداب الطعام، واختيار الطعام المناسب، ومراعاة السعرات الحرارية كل ذلك يدخل في درهم وقاية، كما يجب على أولياء الأمور بيان الأضرار الصحية والاجتماعية والاقتصادية التي تنجم عن التدخين والمسكرات، والمشروبات الغازية، وبيان أن المحرمات في التشريع الإسلامي مؤسسة على اشتغال الشيء المحرم على أضرار ومفاسد نفسية وصحية، ومالية، واجتماعية، ودينية، كلها أو بعضها، وباشتماله على هذه المفاسد والأضرار غدا من الخبائث بالمصطلح القرآني ﴿وَجَلَى لَهُمُ الْطَيَّاتُ وَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ﴾ (سورة الأعراف: 157).

ثالثاً: الأطفال ومقصد المحافظة على العقل

مما يميز الكائن البشري عن الكائن الحيواني هو العقل، وهو نعمة من نعم الله تعالى على عباده، والإسلام دين للعقل وأصحاب الفكر والنظر، دين لأولي الألباب، وأولي النهى، ومن موقع الإشادة بالعقل ونتائجه جاء ربط التكليف به، فمن شروط التكليف أن يكون الشخص مؤهلاً لحمل المسؤولية، ومن شروط هذا التأهيل أن يكون عاقلاً فلا تكليف شرعاً على فاقديه من المجانين ومن في حكمهم، ذلك لأن التكليف يقتضي أن يكون المكلف فاهماً للمكلف به، وآلة الفهم هي العقل، وبانعدامه ينعدم الفهم، لذلك حرص الإسلام على تنميته وحمايته من كل ما يضره.

فمن أجل تنميته أمر بإعماله في ملكوت السموات والأرض، وأوجب التعليم على كل مسلم ومسلمة، وجعل القراءة أمراً لازماً وحتمياً وأول آية نزلت في القرآن الكريم أمرت بالقراءة، القراءة

¹ عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على المنبر يقول: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ)، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي. مسلم، ابن الحجاج القشيري صحيح مسلم، تحقيق:

محمد فؤاد عبد الباقي (مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط1، 1374هـ)، رقم الحديث 1917.

² مسلم، صحيح مسلم، رقم الحديث 2664.

المرتبطة باسمه تعالى كي تكون نافعة وموجهة، وذات جدوى، ومستخدمة في كل ما ينفع الإنسان ولا يضره ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (سورة العلق:1).

ولقد حماه من كل ما يعطل دوره ووظيفته في الحياة، تعطيل وظيفته كلياً أو جزئياً دوماً أو لمدة زمنية وجيزة، ومن وسائل حمايته تحريم كل شيء يعطل وظيفته أو يقضي عليه، مهما كان حجمه ونوعه، وآية ١ لخمير دليل واضح على هذا الإجراء التشريعي ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأُلَاقِمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُواهُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَكُونَ﴾ (سورة المائدة: 90)، وجاء لفظ "الخمير" في لغة العرب بمعنى كل ما يخمّر العقل ويحدث فيه خللاً¹ وعليه فجميع أنواع المسكرات والمخدرات تندرج تحت هذا اللفظ، وفي الحديث "ما أسكر كثيره فقليله حرام"² ومن أجل هذا علل ثلثة من العلماء علة منع القاضي من أن يحكم وهو غضبان تشويش العقل "لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان"³، فإن الغضب يعرقل العقل عن إتمام المظر، فيحكم الحاكم بغير العدل، وهو لا يجوز.

ولم يكتف التشريع بتحريم المسكرات، وما يعرقل وظيفة العقل، بل فرض عقوبة على هؤلاء المعتدين، فجعل شرب الخمر مثلاً جريمة حدية، يعاقب عليها الشخص الجاني، وهذه العقوبة عقوبة ثابتة لا تقبل العفو، وليس هذا تشديداً في الحكم، نظراً إلى أهمية العقل في الحياة، فبه ترتقي الأمم والشعوب، وبه يكتمل العمران، وبه يقام صرح الخلافة الراشدة والحكم الرشيد في الأرض.

وبناء على ما سبق؛ يتعين على الوالدين حماية عقول أطفالهم وتنميتها من خلال تشجيعهم على التعليم، وتهيئة الأجواء المناسبة لهذه التنمية بإعداد مكتبة في البيت، يطالع فيها الطفل النافع من الكتب، وعليه أيضاً أن يقتني ما ينفع، أو يساعدهم في اختيار ما ينفع، كما يتعين عليه شراء الألعاب التي تنمي العقل وتصلقه إن كان الوالد ميسور الحال، بدلاً من شراء ألعاب تدمر عقل هؤلاء الصغار، وتعلمهم العنف، والتنبيه على أن لا تحتوي اللعبة على مواد مصنعة مؤذية لصحة الطفل، ومسرطنة في أحيان أخرى، كما يجب على الوالدين متابعة أُمُر دراستهم وما يتعلمونه في المدرسة، ومع الأصدقاء، فإن الصفحة البيضاء يظهر عليها الوسخ بسهولة وإن كان قليلاً وينتشر الفساد القليل كانتشار النار في الهشيم، وما يمكن معالجته في البداية قد يستعصي على المعالجة في النهاية، وإذا فسد العقل فسد المرء، وإذا صلح المرء أيضاً وعقل فاسد واحد قد يدمر العالم كله، فالإفساد في الأرض، وصناعة الأسلحة الفتاكة لقتل البشر في مدة زمنية وجيزة من إنتاج العقل البشري، فهو استخدام له في غير محله، استخدام للفتك والتخريب والدمار، بدلاً من التعمير، وعليه كل ما يؤدي إلى تعطيل العقل، أو يحرف مساره الطبيعي فهو أمر محرّم، يجب اجتنابه، ويجب تجنب الأطفال عنه.

رابعة: الأطفال ومقصد المحافظة على النسل

¹ الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (مصر: مطبعة الخيرية، 1306هـ)، 186/3.

² أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث 6542.

³ البخاري، صحيح البخاري، رقم الحديث 7000.

فالحفاظ على النسل وهو الذرية عد من الضروريات التي اجتمعت عليها نصوص التشريع، ومن أجل إيجاد رغب الإسلام الناس في الزواج، وهياً لهم أسبابه، وأمر بتيسير مقدماته، ذلك لأن بقاء البشرية متوقف على هذا النسل، وبدونه تنتهي الحياة نتيجة انقراض البشر على الأرض، ولكي يبقى النسل طاهراً شرع ما يحفظ هذه الطهارة، وحرم كل ما يكدره ويمسه بسوء، فجعل الزواج بشروطه السبيل الوحيد للوصول إليه، وجعل الزنا ومقدماته من النظر واللمس، والخلو وغيرها أموراً محرمة لكونها معكرة، أو قاضية على طهارة النسل والنسب، لذلك أوصد التشريع الإسلامي جميع الأبواب والنوافذ المفضية إليه يقيناً أو احتمالاً غالباً قطعاً لدابر الفساد ومادته، وصيانة للأعراض والعفة والاستقامة السلوكية والأخلاقية.

وما جاء في حفظ النسل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ نِكَاحًا حَتَّى يُؤْتُوا مَا وَعَدُوا غَيْرَ الْمَوْتِ﴾ (سورة الأنعام: 151)، ومن أعظم الفواحش الزنا الذي وصفه الله بأنه فاحشة: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ نِكَاحًا حَتَّى يُؤْتُوا مَا وَعَدُوا غَيْرَ الْمَوْتِ﴾ (سورة الإسراء: 32).

ومن أجل النسل واستمراره أجاز الشرع إجراء الفحوصات وممارسة الطرق المعاصرة في الإنجاب (الإخصاب الصناعي) التي لا تتعارض ومبادئ الشريعة الإسلامية ونصوصها العامة والتفصيلية، طالما تصون عرض المرأة وعفتها، ولا يختلط فيها النسب، ولا يلوثه، ولا يترتب عليها مفسد مادية ومعنوية. ومن هنا ندرك أهمية عناية الوالدين بالأطفال وواجبهم في أن يحافظوا على قدرتهم في التناسل، بإبعاد كل ما يعرضها إلى الخطر، فكثرة استخدام الأجهزة الإلكترونية وبصورة غير علمية وصحيحة؛ قد تؤثر سلباً على حياتهم الزوجية مستقبلاً وكذلك لا بد من تحديد الألعاب التي يجوز لهم ممارستها وإقصاء التي لا يجوز لهم درء الاحتمال إصابتهم بالعقم مستقبلاً وبما أتا في عصرنا الحالي نعاني كثيراً من مشاكل بيئية فعلى الوالدين امتلاك معلومات صحية كافية، والتعامل مع حالات إصابة الطفل بمكروه ما بالسرعة اللازمة، ومراجعة المختصين لمعالجة المشكلة وهي في بداياتها، وهناك أسباب لها علاقة بالعقم، منها أسباب تتعلق بالغدد التي تتحكم في إنتاج الخصيتين، وتأخر مرحلة نضوج الطفل وبلوغه، والتعرض إلى إشعاع (Irradiation)، والإصابة بدوالي الخصية في الذكور قد تقلل من إنتاج الحيوانات المنوية، أو تؤثر على نوعيتها، ومن أسبابه أيضاً التعرض لمواد كيميائية أو فيزيائية وبعض العقاقير¹، وتناول المخدرات والكحول خصوصاً إذا استعملت بكميات كبيرة، فإنها تبطل إنتاج الحيوانات المنوية، وتؤثر عليها.

وثمة بحوث علمية توجي بأن التدخين هو الآخر يؤثر على إنتاج الحيوانات المنوية، وعلى حركتهم وشكلهم، ومن أسبابه المحتملة ارتداء الملابس الداخلية الضيقة والتعرض لحرارة قوية لفترة طويلة مما يؤدي إلى نقص عدد الحيوانات المنوية، فهذه الأسباب وغيرها تستدعي من أولياء الأمور امتلاك الوعي

¹ مثل: Spironolactone, Cyclosporine, Allopurinol, Colchicine, Sulfasalazine.

الصحي الكافي حول أهم الأمراض التي تسبب العقم ليتابعوا شؤون أطفالهم، ويحموهم من كل ما يعرضهم إلى العقم، ويسارعوا في معالجتهم قبل تفاقم الأسباب واستحالة المعالجة¹.

خامس: الأطفال ومقصد المحافظة على المال

اعتنى الإسلام بالمال أيما عناية فجاء الحديث عنه في الكتاب والسنة، ففي الكتاب قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْوَا الْمَفْهَاءَ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيلًا﴾ (سورة النساء: 5)، فبالمال تقوم الحياة، وتستقيم وتسعد، وقال تعالى في آية أخرى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ (سورة الكهف: 46)، فجعلت الآية الكريمة وجود المال ووفرته جمال الحياة الدنيا وزينتها، ومن المعلوم أن انعدامه يحول حياة المرء إلى عذاب وآلام، وفي السنة النبوية تأكيدات متكررة في المحافظة على الأموال، وعدم تعرضها للهدر والضياع، وتشجيع صاحب المال على استغلاله واستثماره، ولو كان الوقت حرجا حيث قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «لن قامت الساعة، وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حق يغرسها فليفعل»².

وعلى الوالدين غرس أهمية المال في عقول أولادهم، وأن يعلموهم كيفية إنفاقه وصرفه من غير تبذير وإسراف، ففي هذه المرحلة العمرية هذه التعليمات والإرشادات تأتي كالنقش على الحجر، وأن يعلموهم أيضاً أن المال وسيلة من وسائل الوصول إلى غايات نبيلة، وليس المال هدفاً فلا يضحى بالهدف الغالي والقيم من أجل الحصول على المال، يقول الدكتور يوسف العالم: "إن المال ضروري، وخلق لمصلحة الإنسان وقيلما لحياته ومعاشه، وقد وضع الله له التشريع الذي يكفل تحقيق المصالح المالية كسبل وإنفاقه وتصرفه ومن يحظى باتباع هذا التشريع ينال خيري الدنيا والآخرة، ومن يعرض عنه فلن له معيشة ضنكى، ويحشره الله يوم القيامة أعمى، ومن اتبع هذا التشريع في أحكامه ومبادئه في كسب المال وإنفاقه على نفسه وعلى غيره كان المال وسيلة لمصالح الدين والدنيا، وكان ممدوحاً عند الله وعند الناس، وإذا خرج بالمال عن أحكام الشرع ومبادئه؛ فقد ضل سواء السبيل، وكان المال وسيلة شريرة وبيل على نفسه وعلى غيره"³.

فالمال سلاح ذو حدين، يمكن توظيفه في الخير والشر، والرفع والضرر، والإصلاح والإفساد، فله إيجابيات وسلبيات وأفات، وعلى الوالدين تعريف الأطفال بهذه الحقائق، كما يجب عليهم أن يعلموهم بأن المال في المنظور الإسلامي مال لله سبحانه وتعالى، وأن الإنسان مستخلف فيه، يتصرف فيه في الحدود المرسومة له، وحسب الضوابط التي حددها الشارع الحكيم صاحب المال حقيقة ومطلقاً ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ (سورة الأعراف: 128)، ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير﴾ (سورة الحديد: 7). فما الإنسان إلا بمنزلة الوكلاء

¹ ينظر: سليم الأغبري، مشاكل العقم وضعف الخصوبة وعلاجها الطبيعي.

² أحمد بن حنبل، المسند، رقم الحديث 13004، 3/ 191.

³ يوسف حامد العالم، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (القاهرة: دار الحديث، ط3، 1417/ 1997م)، ص475.

والنواب¹ وإضافة المال إلى الله تعالى تضيي درع الحماية والأمان على الأموال، وعليه فلا يجوز لأي أحد مهما كانت منزلته الاجتماعية، أ و الإلحسية، أو الإداوية أن يعتدي على المال بأيّة وسيلة، وتحت أية ذريعة، وهذه الحماية تحفظ ثروة الأمة من الضياع والإفلاس والهدر.

والشريعة منعت المصرف المالي من غير البالغين، وكذلك من البالغين غير الراشدين، وإن كانوا هم أصحاب تلك الأموال، الأمر الذي يدل على تعقّل حلق جماعة بها، فإن حفظ أموال أفراد الأمة: حفظ لأموال الأمة في هالكة.

وهناك نقطة مهمة للغاية وهي تقوية الحس بالحل والحرمة عند الأطفال، فينبغي أن يعلموا بأنهم ليسوا أحراراً بالكامل فيما يأتون وفيما يتركون، فهناك الحلال والحرام، وقد رسمت الشريعة دوائرهما، وحدودهما، وهو الدرس الأول الذي مر به آدم عليه السلام ﴿وَقُلْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ (سورة البقرة: 238) ولا منها رغداً حيث شئتم ولا قرباً هذه الشجرة فتكونا من الظالمين (سورة البقرة: 238).

35 (،) وأن هناك حقوقاً للآخرين فيما نملكه، وأن شرط استخدام كل شيء: هو استخدامه في الحلال المشروع النافع، ولا يمكن استخدامه فيما يضر ويفسد، لذلك تقرر في الشرع أن المباح مقيد بعدم التعسف في استعماله، ومنوط بتحقيق المصلحة، وعليه يمنع من التبذير ومن الميسر والقمار، وكل ما يبذل المال فيما لا منفعة وراءه.

هذا ومن المستحسن أن يعود الوالد أطفاله على الشعور بالآخر المسلم، في رفع معاناتهم كلاً من جزءاً من خلال تدريبهم على تخصيص جزء من دخلهم الأسبوعي أو الشهري وتوزيعه بعد ذلك على المعوزين والفقراء، كي يدركوا عملياً وظيفة المال في الحياة، ويتعلموا توجيهه في مصارف البر والخير، ومنه يشعر الطفل بأنه ليس هو وحده في الحياة، وأن هناك أخوة له، وأنه فرد من أفراد الأمة، أمة خير وعدل، بإعادة توزيع الدخل، من خلال الزكوات والصدقات، بل هو فرد من أفراد أمة الإيثار والإحسان ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يَحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوَقِّ شَحْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (سورة الحشر: 9)، ولا يؤمن إذا بات شعبان، وجاره جائع²، يقول الشيخ ابن عاشور: "أكبر مقاصد الشريعة الانتفاع بالثروة العلة بين أفراد الأمة على وجوه جامعة بين رعي المنفعة العلة ورعي الوجدان الخاص، وذلك بمراعاة العدل مع الذي كد لجمع المال وكسبه، وبمراعاة الإحسان للذي بطأ به جهده، وهذا المقصد من أشرف المقاصد التشريعية"³.

¹ الشاطبي، الموافقات، 166/3.

² في الحديث: "ما آمن بي من بات شعبان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به". الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (مؤسسة المعارف، 1406هـ)، 170/8.

³ ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي (البصائر للإنتاج العلمي، 1998/1418م)، 45-44/3.

وفي الختام أود التذكير مرة أخرى بأن الحياة قد تغير كثير من مفرداتها، ووسائل التعامل معها، وأن براعمنا وفلذات أكبادنا لا يمكن أن يتركوا من غير توجيه وإرشاد أمام ربح صرصر عاتية، وبيئة ملغومة يلعبون فيها، ولا عذر لنا في إهمالهم، فلن الأمر جد ومسؤولية أمام الله، فالإنسان يحصد ما يزرعه، وهذا يتطلب أولاً تثقيف الذات بالمعلومات المعاصرة، وبأساليب التربية الحديثة، ويتطلب أيضاً الحكمة والأناة، والتفرغ والمتابعة، ولأن غرس المبادئ الإسلامية الإنسانية العمرانية فيهم في هذه المرحلة العمرية له أثره البالغ الإيجابي في مستقبلهم ومستقبل أمتهم، وهم صناع الحياة مستقبلاً وعليه يتعين علينا جميعاً المرور برياض القرآن الكريم والسنة النبوية لما فيهما من تعليمات وتوجيهات وقصص حقة تزود الجيل الصاعد بقوانين الحياة والمعاملة الحسنة مع الخلق والكون، كما يتعين علينا دراسة كتب قد ألفت في هذا الصدد، فلن المعرفة دواء كثير من الأدواء، ومنها على سبيل المثال لا الحصر الكتب والدراسات الآتية:

أخطاء تربوية شائعة: أم حسان الحلو، بيروت، دار ابن حزم، ط 1، 1414 هـ 1994 م.
أخلاق المسلم وكيف نربي أبناءنا عليها، محمد سعيد مبيض، الدوحة، دار الثقافة، ط 1، 1411 هـ 1991 م.

الأطفال والشاشة الصغيرة، عدنان حسن باحارث، جدة، دار المجتمع، ط 1، 1415 هـ 1994 م.
أولادنا في ضوء التربية الإسلامية، محمد علي قطب، دمشق، مكتبة الغزالي، ط 1، 1413 هـ 1993 م.
تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم، دار الكلمة الطيبة، ط 1، 1403 هـ 1983 م.
تذكرة الآباء، عمر بن أحمد الحلبي، تحقيق: علاء عبد الوهاب، القاهرة، دار الأمين، ط 1، 1415 هـ 1995 م.

تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، مصر، دار السلام، ط 25، 1414 هـ 1994 م.
تربية البنات في الأسرة المسلمة، خالد الشنتوت، السعودية، دار المجتمع، ط 1، 1411 هـ 1991 م.
تربية المراهق في ضوء الإسلام، محمد الناصروخولة درويش، الدمام، رمادي، ط 1، 1417 هـ 1996 م.
تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع الأطفال تربوياً: حصة بنت محمد الصغير، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط 1، 1429، السنة الثامنة والعشرون، العدد 128.
الثواب والعقاب وأثره في تربية الأولاد، أحمد علي بديوي، القاهرة، سفير، ط 1، د. ت.
دور البيت في تربية الطفل المسلم: خالد الشنتوت، المدينة، مكتبة ابن القيم، ط 1، 1409 هـ 1989 م.
دور التربية الأخلاقية الإسلامية في بناء الفرد والمجتمع والحضارة، مقداد يالجن، الرياض، دار عالم الكتب، ط 1، 1416 هـ 1996 م.

رسالة أمها الولد: أبو حامد الغزالي: جدة، مكتبة الخدمات الحديثة، ط 1، 1414 هـ
سيكولوجية الطفولة والمراهقة، مصطفى فهمي، القاهرة، مكتبة مصر، د. ط، د. ت.
الطفل في الشريعة الإسلامية، محمد الصالح، الرياض، مطابع الفرزدق، ط 2، 1453 هـ.
طفلك الصغير هل هو مشكلة؟!، محمد كامل عبد الصمد، المنصورة، دار الوفاء، ط 2، 1409 هـ 1988 م.
القصة وأثرها على الطفل المسلم، يحيى الحاج يحيى: السعودية، دار المجتمع ط 1، 1414 هـ 1993 م.

كيف نجعل من الطفل رجل المستقبل، بهية أبو ستيت، الرياض، دار الصميعة، ط 1، 1416 هـ.
 كيف نربي أطفالنا، محمود الاستانبولي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط 3، 1408 هـ.
 كيف نربي طفلاً محمد زياد حمدان، عمان، دار التربية الحديثة، د. ط، 1406 هـ 1986 م.
 مسئولية الأب المسلم في تربية الولد، عدنان حسن باحارث، المدينة المنورة، دار المجتمع، ط 5، 1417 هـ 1996 م.
 مشكلات تربوية في حياة طفلك، محمد رشيد العويد، الكويت، دار جواء، ط 1، 1414 هـ 1993 م.
 من أخطائنا في تربية أولادنا، محمد السحيم، الرياض، دار العاصمة، ط 1، 1415 هـ.
 من أساليب الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية، نجيب العامر، الكويت، البشري الإسلامية، ط 1، 1410 هـ 1990 م.
 منهج التربية النبوية للطفل، محمد نور بن عبد الحفيظ سويد، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط 3، 1990/1410 م.

ثبت المصادر والمراجع

1. ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن، القواعد في الفقه الإسلامي (مصر: مطبعة الصدق الخيرية، ط 1، 1352 هـ / 1933 م).
2. ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي (البصائر للإنتاج العلمي، 1998/1418 م).
3. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ط 6، 2008 م).
4. الأشقر، أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق (عمان: دار النفائس، ط 2، 2005/1425 م).
5. [البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري](#)، تحقيق: محب الدين الخطيب (القاهرة: المكتبة السلفية، ط 1، 1400 هـ).
6. التهانوي، محمد بن علي، كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق علي دحروج (مكتبة لبنان، ط 1، 1996).
7. دراز، محمد عبد الله، الدين (الكويت: دار القلم، ط 1).
8. الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (مصر: مطبعة الخيرية، 1306 هـ).
9. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الطبعة الأخيرة، 1378 هـ/1959 م).
10. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، تخريج عبد السلام عبد الشافي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 2001/1422).
11. الغزبن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنعام، ضبط وتصحيح عبد اللطيف حسن عبد الرحمن (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، 1999/1420 م).

12. لغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، تصحيح محمد عبد السلام الشافى (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1417/1996).
13. مسلم، ابن الحجاج القشيري صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (مطبعة عيسى البابى الحلبي وشركاه، ط1، 1374هـ).
14. الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (مؤسسة المعارف، 1406هـ).
15. الوادعي، مقبل بن هادي، الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (صنعاء: دار القدس، ط1، 1411).
16. يوسف حامد العالم، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية (القاهرة: دار الحديث، ط3، 1417/1997م).